رابط المادة على منصة باحث

فقه الأسرة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

1365 - حكم خروج المرأة مع زوجها بعد العقد وقبل الدخول بها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

السائل ابو هشام من جدة يقول هل يجوز للخاطب بعد عقد زواجه ان يذهب مع خطيبته لتأثيث المنزل بعض الحاجيات هي زوجة له لكن يخشى ان يقع بها وان تحمل ثم يحصل - 00:00:00

فرقة وشكوك واوهام في هذا الشيء. فالاحوط ان لا يخلو بها حتى يدخل الدخول الشرعي. حتى تزف اليه هذا ابعد عن الخطر والا فهي زوجتك فلا حرج. هي زوجته له ان يخلو بها وله يجامعها - 00:00:19

لكن يخشى اذا وقع هذا قبل الزفاف ان يحصل فرقة ثم يتبرأ من الولد ويقول ما فعلت فيحصل فساد وشر فالاحوط اجتنابها حتى يحصل الزفاف الشرعي والدخول الشرعي المعلوم عند الجميع هذا هو الاحوط والاولى والا فهي زوجة لا شك - 00:00:35

اذا خلا بها لا حرج عليه. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:56